الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى

قتادة بن دعامة السدوسي

بسم الله الرحمن الرحيم

عن قتادة بن دعامة السدوسي

أخبرنا الفقيه المكي أبو الحرم مكي بن عبد الرحمن بن سعيد بن عتيق وجماعة قال: أنا الحافظ شيخ الإسلام فخر الأنام جمال الحفاظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن سلفة السلفي الأصبهاني في العشر الآخر من صفر سنة اثنتين وسبعين وخمس مائة بثغر الإسكندرية في منزله، قراءة عليه وأنا أسمع. قلت: وفي طبقة السماع بخط السلفي: هذا تسميع صحيح كما كتب. وكتب أحمد بن محمد الأصبهاني قال: أخبرنا الشيخ أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد الصيرفي ببغداد من أصل سماعه، أنا أبو طاهر محمد بن علي بن يوسف بن العلاف، أنا أبو بكر أحمد بن جعفر ابن محمد بن سلم الختلي، أنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا همام بن يحيى 66ب قال: سمعت قتادة يقول في قول الله عز وجل:)فَأَينَما تُوَلّوا فَثَمَّ وَجهُ اللَهِ(قال: كانوا يصلون نحو بيت المقدس ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة وبعدما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا بم وجهه الله تعالى نحو الكعبة البيت الحرام.
وقال في آية أخرى:)فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبلَةً تَرضها فَوَلِّ وَجهَكَ شَطرَ المَسجِدِ الحَرامِ وَحَيثُ ما كُنتُم فَوَلّوا وُجوهَكُم شَطرَهُ(أي: تلقاءه. ونسخت هذه ما كان قبلها من أمر القبلة.
وعن قوله جل وعز:)وَدَّ كَثيرٌ مِن أَهلِ الكِتبِ لَو يَرُدّونَكُم مِن بَعدِ إيمنِكُم كُفّاراً حَسَداً مِن عِندِ أَنفُسِهِم مِن بَعدِ ماتَبَيَّنَ لَهُمُ الحَقُّ فَاعفوا وَاصفَحوا حَتّى يَأتِيَ اللَهُ بِأَمرِهِ(فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يعفو عنهم ويصفح حتى يأتي الله بأمره، ولم

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

يؤمر يومئذ بقتالهم، فأنزل الله عز وجل في براءة، فأتى الله فيها بأمره وقضائه، فقال:)قتِلوا الَّينَ لا يُؤمِنونَ بِاللَهِ وَلا بِاليَومِ الآخِرِ وَلا يَحَرِّمونَ ما حَرَّمَ اللَهُ وَرَسولُهُ(إلى:)وَهُم صغِرونَ(. فنسخت هذه الآية ما كان قبلها وأمر فيها بقتال أهل الكتاب حتى يسلموا أو يفدوا بالجزية.
وعن قوله جل وعز:)وَلا تُقتِلوهُم عِندَ المَسجِدِ الحَرامِ حَتّى يُقتِلوكُم فيهِ فَإِن قتَلوكُم فَاِقتُلوهُم(. فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ألا يقاتلهم عند المسجد الحرام إلا أن يبدأوا فيه بقتال.
وقال في آية أخرى:)يَسئَلونَكَ عَنِ الشَهرِ الحَرامِ قِتالٍ فيهِ، قُل قِتالٌ فيهِ كَبير(. كان القتال فيه كبيراً كما قال الله عز وجل، فنسخ هاتين الآيتين في براءة:)فَإِذا اِنسَلَخَ الأَشهُرُ الحُرُمُ فَاِقتُلوا المُشرِكينَ حَيثُ وَجَدتُّموهُم وَخُذوهُم وَاِحصُروهُم وَاِقعُدوا لَهُم كُلَّ مَرصَدٍ(. وقال عز وجل:)وَقتِلوا المُشرِكينَ كافَّةً(، يعني بالكافة جميعاً،)كَما يُقتِلونَكُم كافَّةً(. وقال:)وَالأَشهُرِ الحَرامِ(: قال: كان عهد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش أربعة أشهر بعد يوم النحر، كانت تلك بقية مدتهم، ومن لا عهد له لانسلاخ في المحرم. فأمر الله جل وعز لنبيه صلى الله عليه وسلم إذا مضى الأجل أن يقاتلهم في احل والحرم وعند البيت حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.
وعن قوله جل وعز:)وَالمُطَلَّقتُ يَتَرَبَّصنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلثَةَ قُروءٍ(. فجعل عدة المطلقة ثلاث حيض، ثم أنه نسخ منها عدة المطلقة التي طلقت ولم يدخل بها زوجها، قال الله عز وجل في سورة الأحزاب:)يا أَيُّها الَّذينَ اَمَنوا إِذا نَكَحتُمُ المُؤمِناتِ ثُمَّ طَلَّقتُموهُنَّ مِن قَبلِ أَن تَمَسّوهُنَّ فَما لَكُم عَلَيهِنَّ مِن عِدَّةٍ تَعتَدّونَها فَمَتِّعوهُنَّ وَسَرِّحوهُنَّ سَراحاً جَميلاً(فهذه ليس عليها عدة، إن شاءت تزوجت من يومها.
وقد نسخ من الثلاثة قروء اثنان:)وَالَلائي يَئِسنَ مِنَ المَحيضِ مِن نِّسائِكُم(: فهذه العجوز قد قعدت من الحيض:)وَاللائي لَم يَحِضنَ(: فهذه البكر التي لم تبلغ الحيض فعدتها ثلاثة أشهر، وليس الحيض من أمرهما في شيء.

ثم نسخ من الثلاثة قروء الحامل فقال:)وَأُولتُ الأَحمالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعنَ حَملَهُنَّ(: فهذه: أيضا ليست من القروء في شيء، إنما أجلها أن تضع حملها.
وعن قوله عز وجل:)وَبُعولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ في ذلِكَ(. أي: في القروء الثلاثة، فنسخ منها المطلقة ثلاثا، قال الله جل وعز:)فَإِن طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ وَمِن بَعدُ حَتّى تَنكِحَ زَوجاً غَيرهُ(.
وعن قوله عز وجل:)كُتِبَ عَلَيكُم إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ المَوتُ إِن تَرَكَ خَيراً الوَصِيَّةُ(. والخير: المال، كأن يقال: ألف فما فوق ذلك، فأمر للوالدين نصيباً معلوماً وألحق لكل ذي ميراث نصيبه منه وليست لهم وصية فصارت الوصية لمن لا يرث من قريب وغير قريب.
وعن قوله عز وجل:)يَسئَلونَكِ عَنِ الخَمرِ وَالمَيسِرِ(: القمار كله،) قُل فيهِما إِثمٌ كَبيرٌ وَمَنافِعُ لِلنّاس(. وذمهما ولم يحرمهما، وهي لهم حلال يومئذ، ثم أنزل الله عز وجل بعد ذلك هذه الآية في شأن الخمر، وهي أشد منها فقال:)يأَيُّها الَّذينَ ءامَنوا لا تَقرَبوا الصَّلَواةَ وَأَنتُم سُكرى حَتّى تَعلَموا ما تَقولونَ(. فكان السكر منها حراما عليهم، ثم إن الله عز وجل أنزل الآية التي في سورة المائدة فقال:)يأَيُّها الَّذينَ ءامَنوا إِنَّما الخَمرُ وَالمَيسِرُ وَالأَنصابُ وَالأَزلمُ رِجسٌ مِن عَمَلِ الشَّيطنِ فَاجتَنِبوهُ لَعَلَّكُم تُفلِحونَ. إِنَّما يُريدُ الشَّيطنُ أَن يوقِعَ بَينَكُمُ العَداوَةَ وَالبَغضاءَ في الخَمرِ(إلى قوله:)فَهَل أَنتُم مُّنتَهونَ(. فجاء تحريمها في هذه الآية قليلها وكثيرها، ما أسكر منها وما لم يسكر.
وعن قوله عز وجل :)وَالَّذينَ يُتَوَفّونَ مِنكُم وَيَذَرونَ أَزواجاً وَصِيَّةً لِأَزواجِهِم مَّتعاً إِلى الحَولِ غَيرَ إِخراجٍ(. قال: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها كان لها السكنى والنفقة حولا من مال زوجها ما لم تخرج. ثم نسخ ذلك بعد في سورة النساء فجعل لها فريضة معلومة، الثمن إن كان له ولد، والربع إن لم يكن له ولد وعدتها :) أَربَعَةَ أَشهُرٍ وَعَشراً(فنسخت هذه الآية ما كان قبلها من أمر الحول، ونسخت الفريضة، الثمن والربع، ما كان قبلها من النفقة في الحول.
وعن قوله عز وجل:)يأَيُّها الَّذينَ ءامَنوا كُتِبَ عَلَيكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلى الَّذينَ مِن قَبلِكُم لَعَلَّكُم تَتَّقونَ. أَيّاماً مَّعدوداتٍ..(إلى قوله:) مِن أَيّامٍ أُخَرَ وَعَلى الَّذينَ يُطيفونَهُ فِديَةٌ طَعامُ مِسكينٍ(. كانت فيها

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

رخصة الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما لا يطيقان الصوم أن يطعما مكان كل يوم مسكيناً أو يفطرا. ثم نسخ تلك الآية التي بعدها فقال:)شَهرُ رَمَضانَ الَّذي أُنزِلَ فيهِ القُرءانُ هُدىً لِلنّاسِ وَبَيِّنتٍ مِنَ الهُدى وَالفُرقانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهرَ فَليَصُمهُ وَمَن كانَ مَريضاً أَو عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِن أَيّامٍ أُخَر(. فنسختها هذه الآية فكان أهل العم يرون ويرجون أن الرخصة قد ثبتت للشيخ الكبيرة والعجوز الكبيرة إذا لم يطيقا القيام أن يطعما مكان كل يوم مسكينا، وللحبلى إذا خشيت على ما في بطنها، والمرضع إذا خشيت على ولدها.
حدثنا قتادة عن يزيد بن عبد الله أخي مطرف بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للحبلى والمرضع.
وعن قتادة:)وإن تبدوا ما في أَنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء(ثم أنزل الله عز وجل الآية التي بعدها فيها تخفيف ويسر وعافية:)لا يُكَلِّفُ اللَهُ نَفساً إِلّا وُسعَها(أي: طاقتها،)لَهَا ما كَسَبَت(، فنسختها هذه الآية.
حدثنا قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:)إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عن كل شيء تحدث أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل به(.

ومن سورة آل عمران

)يأَيُّها الَّذينَ ءامَنوا اِتَّقوا اللَهَ حَقَّ تُقاتِهِ(: أن يطاع فلا يعصى،)وَلا تَموتُنَّ إِلّا وَأَنتُم مُّسلِمونَ(. نسختها الاية التي في التغابن:)فَاِتَّقوا اللَهَ ما اِستَطَعتُم وَاِسمَعوا وَأَطيعوا(. وعليها بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة ما استطاعوا.

ومن سورة النساء

)وَإِذا حَضَرَ القِسمَةَ أُولوا القُربى وَاليَتمى وَالمَسكينُ فَارزُقوهُم مِّنهُ وَقولوا لَهُم قَولاً مَّعروفاً(. عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

قال: إنها منسوخة، كانت قبل الفرائض، كان ما ترك الرجل من مال أعطى منه اليتيم والمسكين وذوي القربى إذا حضروا القسمة ثم نسخ ذلك بعد ذلك ثم نسختها المواريث، فنسخ الله عز وجل لكل ذي حق حقه، ثم صارت وصية من ماله يوصي بها لقرابته وحيث شاء.
حدثنا قتادة قال: قال الأشعري: ليست منسوخة.
وعن قتادة:)وَالّتي يَأتينَ الفحِشَةَ مِن نِسائِكُم فَاِستَشهِدوا عَلَيهِنَّ أَربَعَةً مِّنكُم) إلى:)أَو يَجعَلَ اللَهُ لَهُنَّ سَبيلاً. وَالَّذانِ يَأتِيانِهَا مِنكُم فَاٰذوهُما فَإِن تابا وَأَصلَحا فَأَعرِضوا عَنهُما إِنَّ اللَهَ كانَ تَوّاباً رَّحيماً(. قال: كان هذا بدء عقوبة الزنا، كانت المرأة تحبس فيؤذيان جميعاً فيعبران بالقول جميعا في الشتيمة بعد ذلك. ثم أن الله عز وجل نسخ ذل بعد في سورة النور فجعل لهن سبيلا فقال:)الزّانِيَةُ وَالزّاني فَاِجلِدوا كُلَّ واحِدٍ مِنهُما مائَةَ جَلدَةٍ وَلا تَأخُذكُم بِهِما رَأفَةٌ في دينِ اللَهِ(. وصارت السنة فيمن أحصن جلد مائة الرجم بالحجارة، وفيمن لم يحصن جلد مائة ونفي سنة. هذا سبيل الزانية والزاني.
وعن قتادة عن قوله عز وجل:)وَالذَّينَ عَقَدَت أَيمنُكُم فَئاتوهُم نَصيبَهُم إِنَّ اللَهُ كانَ عَلى كُلِّ شَيءٍ شَهيداً(. وذلك أن الرجل كان يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول: هدمي هدم ودمي دمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك. فجعل له السدس من جميع المال ثم يقسم أهل الميراث مواريثهم. ثم نسخ ذلك في سورة الأنفال، قال:)وَأُولوا الأَرحامِ بَعضُهُم أَولى بِبَعضٍ في كِتبِ اللَهِ إِنَّ اللَهَ بِكُلِّ شَيءٍ عَليمُ(. فنسخ ما كان في عهد يتوارث به وصارت المواريث لذوي الأرحام.
وعن قوله عز وجل:)إِلّا الَّذينَ يَصلونَ إِلى قَومٍ بَينَكُم وَبَينَهُم ميثاقٌ أَو جاءوكُم حَصِرَت صُدورُهُم(إلى قوله:)وَأَلقَوا إِلَيكُمُ السَّلَمَ فَما جَعَلَ اللَهُ لَكُم عَلَيهِم سَبيلاً(. ثم نسخ بعد ذلك في براءة، نبذ إلى كل ذي عهد عهدة، ثم أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله:)فَاقتُلوا المُشرِكينَ حَيثُ وَجَدتُّموهُم وَاِحصُروهُم وَاِقعِدوا لَهُم كُلَّ مَرصَدٍ(.

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

ومن سورة المائدة

وعن قوله عز وجل:)يأَيُّها الَّذينَ ءامَنوا لا تُحِلّوا شَعئِرَ اللَهِ وَلا الشَّهرَ الحَرامِ وَلا الهَدىَ وَلا القَلئِدَ وَلا ءآمينَ البَيتَ الحَرامَ يَبتَغونَ فَضلاً مِن رَبِّهِم وَرِضواناً(.، فنسختها براءة، فقال الله عز وجل:)فَاِقتُلوا المُشرِكينَ حَيثُ وَجَدتُموهُم(، وقال الله عز وجل:)ما كانَ لِلمُشرِكينَ أضن يَعمِروا مَساجِدَ اللَهِ شاهِدينَ عَلى أَنفُسِهِم بِالكُفرِ(إلى قوله:)وَفي النّارِ هُم خلِدونَ(، فقال عز وجل:)إِنَّما المُشرِكونَ نَجَسٌ فَلا يَقرَبوا المَسجِدَ الحَرامَ بَعدَ عامِهِم هذا(. وهو العام الذي حج فيه أبو بكر رضي. الله عنه ونادى علي فيه بالآذان، يعني بالآذان أنه قرأ عليهم علي رضي الله عنه سورة براءة.
وعن قوله عز وجل:)وَلا تَزالُ تضطَّلِعُ عَلى خآئِنَةٍ مِنهُم إِلّا قَليلاً مِنهُم فَاِعفُ عَنهُم وَاِصفَح(حتى يأتي الله بأمره عز وجل فأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يعفو عنهم ويصفح، ولم يؤمر يومئذ بقتالهم، ثم نسخ ذلك بعد في براءة فقال:)قاتِلوا الَّذينَ لا يُؤمِنونَ بِاللَهِ وَلا بِاليَومِ الآخِرِ(إلى قوله:)وَهُم صاغِرونَ(. فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتلهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية.
وعن قوله عز وجل:)سَمّعونَ لِلكَذبِ أَكّلونَ لِلسُّحتِ فَإِن جآءوكَ فَاِحكُم بَينَهُم أو أَعرِض عَنهُم(يعني اليهود، فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم أو يعرض عنهم إن شاء، ثم أنزل الله عز وجل الآية التي بعدها:)وَأَنزَلنا إِلَيكَ الكِتبَ بِالحَقِّ مُصَدِّقاً لِّما بَينَ يَدَيهِ مِنَ الكِتبِ وَمُهَيمِناً عَلَيهِ فَاِحكُم بَينَهُم بِما أَنزَلَ اللَهُ(فأمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم يحكم بينهم بما أنزل الله بعد أن كان رخص له إن شاء أن يعرض عنهم.

ومن سورة الأنعام

وعن قوله عز وجل)وَذَرِ الَّذينَ اِتَّخَذوا دينَهُم لَعِباً وَلَهواً(، ثم أنزل الله في براءة ، فأمر بقتالهم.

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

ومن سورة الأنفال

وعن قوله:)وَإِن جَنَحوا لِلسَّلمِ فَاجنَح لَها(، فنسختها الآية التي في براءة:)فَاقتُلوا المُشرِكينَ حَيثُ وَجَدتُّموهُم(.
وعن قوله عز وجل:)وَالَّذينَ آمَنوا وَلَم يُهاجِروا ما لَكُم مِّن وَلايَتِهِم مِّن شَيءٍ حَتّى يُهاجِروا(. قال: فانزلت هذه الآية فتوارث المسلمون بالهجرة، فكان لا يرث الأعرابي المسلم من المهاجر المسلم شيئاً. ثم نسخ ذلك بعد في سورة الأحزاب، فقال عز وجل:)وَأُولوا الأَرحامِ بَعضُهُم أَولى بِبَعضٍ في كِتابِ اللَهِ مِنَ المُؤمنينَ وَالمُهاجِرينَ(. بالملك. وعن قوله عز وجل:)إِلّا أَن تَفعَلوا إِلى أَولِيائِكُم مَّعروفاً(، يقول: إلى أوليائكم من أهل الشرك وصية، لا ميراث لهم. فأجاز الله عز وجل الوصية، ولا ميراث لهم.

ومن سورة التوبة

وعن قوله عز وجل:)عَفا اللَهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُم حَتّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذينَ صَدَقوا وَتَعلَمُ الكاذِبينَ(، وثم أنزَلَ بعد ذلك في سورة النور، فقال:)فَإِذا اِستَئذَنوكَ لِبَعضِ شَأنِهِم فَأَذَن لِّمَن شِئتَ مِنهُم وَاِستَغفِر لَهُمُ اللَهَ إِنَّ غَفورٌ رَّحيمٌ(.

ومن سورة النحل

وعن قوله عز وجل:)تَتَّخِذونَ مِنهُ سَكَراً وَرِزقاً حَسَناً(. فأما الرزق فهو ما أحل مما يأكلون وينبذون ويخللون ويعصرون. وأما السكر فهو خمر الأعاجم. فأنزل الله عز وجل هذه الآية والخمر يومئذ لهم حلال، ثم جاء تحريم الخمر في سورة المائدة فقال:)يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا إِنَّما الخَمرُ وَالمَيسِرِ(قرأ إلى آخرها.

ومن سورة الإسراء

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

وعن قوله عز وجل:)إِمّا يَبلُغَنَّ عِندَكَ الكِبَرَ أَحَدُهُما أَو كِلاهُما فَلا تَقُل لَّهُما أُفٍ وَلا تَنهَرهُما وَقُل لَّهُما قَولاً كَريماً. وَاخفِض لَهُما جَناحَ الذُلِّ مَنَ الرَّحمَةِ وَقُل رَّبِّ ارحَمهُما كَما رَبَّياني صَغيراً(. ثم نسخ منها حرف واحد، لا ينبغي لأحد أن يستغفر لوالديه وهما مشركان ولا يقول رب ارحمهما كما رباني صغيرا، ولكن يخفض لهما جناح الذل من الرحمة ويصاحبهما في الدنيا معروفا، وقال عز وجل:)ما كانَ لِلنَبِيِّ وَالَّذينَ ءامَنوا أَن يَستَغفِروا لِلمُشرِكينَ وَلَو كانوا أُولى قُربى(. هذه الآية نسخت ذلك الحرف.
وعن قوله عز وجل:)وَلا تَقرَبوا مالَ اليَتيمِ إِلّا بِالتّي هِيَ أَحسَنُ حَتّى يَبلُغَ أَشُدَّه(. وكانت هذه جهدا عليهم، لا تخالطوهم في المال ولا في المأكول، ثم أنزل الله عز وجل الآية التي في سورة البقرة:) وَإِن تُخالِطوهُم فَإِخوانُكُم وَاللَهُ يَعلَمُ المُفسِدَ مَنَ المُصلِحِ(، فرخص لهم أن يخالطوهم.

ومن سورة العنكبوت

وعن قوله عز وجل:)وَلا تُجدلوا أَهلَ الكِتبِ إِلّا بِالتّي هِيَ أَحسَنُ(. نهاهم عن مجادلتهم في هذه الآية، ثم نسخ ذل بعد في براءة فقال:)قاتِلوا الَّذينَ لا يُؤمِنوَ بِاللَهِ وَلا بِاليَومِ الآخِرِ(، ولا مجادلة أشد من السيف.

ومن سورة الجاثية

وعن قوله عز وجل:)تُلِ لِلَّذينَ ءامَنوا يَغفِروا لِلَّذينَ لا يَرجونُ أَيّامَ اللَهِ(، وهم المشركون ، فأنزل الله عز وجل للمؤمنين أن يغفروا لهم، ثم نسخ ذلك بعد في براءة فقال:)فَاقتُلوا المُشرِكين حَيثُ وَجَدتُّموهُم(.

ومن سورة الأحقاف

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

وعن قوله عز وجل:)وَما أَدرى ما يُفعَلُ بي وَلا بِكُم(. قد أعلم الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ما يفعل به، فأنزل الله عز وجل بيان ذلك فقال:)إِنَّما فَتَحنا لَكَ فَتحاً مُّبيناً(إلى قوله:)نَصراً عَزيزاً(.

عن قتادة عن أنس بن مالك إن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعة من الحديبية، والنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مخالطون الحزن والكآبة، وقد حيل بينهم وبين مناسكهم فنحروا الهدي بالحديبية، فحدثهم أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: أنزلت علي آية أحب إلي من الدنيا جميعاً، فتلاها نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من القوم: هنيئا مريئا يا نبي الله، قد بين الله عز وجل لك ما يفعل بك، فماذا يفعل بنا فأنزل الله عز وجل بعدها:)لِيُدخِلَ المُؤمِنينَ وَالمُؤمِناتِ جَنّاتٍ تَجري مِن تَحتِها الأَنهارُ خالِدينَ فيها وَيُكَفِّرَ عَنهُم سَيِّئاتِهِم وَكانَ ذلِكَ عِندَ اللَهِ فَوزاً عَظيماً(.
حدثنا همام، رجل يقال له أبو عبد الله، قال: سمعت السدي يقول: ما كان في القرآن من خبر فإنما أخبر به العلم الخبير بعلم فليس منه منسوخ إنما هو من الأخبار. وأخبر عن الأمم الماضية ما صنعوا وما صنه بهم وعما هو كائن بعد فناء الدنيا، فإنما المنسوخ فيما أحل أو حرم.
قال: حدثنا همام عن الكلي في هذه الآية:)ما أَدري ما يُفعَلُ بي وَلا بِكُم(، قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام رؤيا كأنه مر بأرض ذات شجر ونخل فقال له بعض أصحابه: رؤياك التي رأيت فقال:)ما أَدري ما يُفعَلُ بي وَلا بِكُم(، أنزل بمكة أو اخرج منها إلى غيرها أو أتحول منها إلى غيرها.

ومن سورة محمد صلى الله عليه وسلم

حدثنا همام عن قتادة في قوله عز وجل:)حَتّى إِذا أَثخَنتُموهُم فَشُدّوا الوَثاقَ فَإِمّا مَنّا بَعدَ وَإِمّا فِداءً(رخص الله لهم أن يمنوا على من شاءوا منهم وأخذوا بالفداء منهم إذا أثخنتموهم، ثم نسخ ذلك

في براءة فقال:)اِقتُلوا المُشرِكينَ حَيثُ وَجَدتُّموهُم(.

ومن سورة المجادلة

وعن قوله عز وجل:)يا أَيُّها الَّذينَ ءامَنوا إِذا نجَيتُمُ الرَّسولَ فَقَدِّموا بَينَ يَدى نَجواكُم صَدَقَةً ذلِكَ خَيرٌ لَّكُم وَأَطهَرُ(وذلك أن الناس كانوا قد أحفوا برسول الله صلى الله عليه وسلم في المسألة فنهاهم الله عز وجل عنه، وربما قال: فمنعهم عنه في هذه الآية، فكان الرجل تكون له الحاجة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلا يستطيع أن يقضيها حتى يقدم بين يدي نجواه صدقة فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل بعد هذه الآية فنسخت ما كان قبلها من أمر الصدقة من نجوى فقال:) ءَأَشفَقتُم أَن تُقَدِّموا بَينَ نَجواكُم صَدَقتٍ فَإِذا لَم تَفعَلوا وَتابَ اللَهُ عَلَيكُم فَأَقيموا الصَّلوةَ وَءاتوا الزَّكوةَ(وهما فريضتان واجبتان لا رخصة لأحد فيهما.

ومن سورة الحشر

وعن قوله عز وجل:)ما أَفاءَ اللَهُ عَلى رَسولِهِ مِن أَهلِ القُرى فَلِلَهِ وَلِلرَّسولِ وَلِذي القُربى وَاليَتامى وَالمسكينِ وَاِبنِ السَبيلِ(، فكان الفيء بين هؤلاء، فلما نزلت هذه الآية في الأنفال:)وَاِعلَموا أَنَّما غَنِمتُم مِّن شَيءٍ فَأَنَّ لِلَهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسولِ وَلِذي القُربى وَاليَتامى وَالمَساكينِ وَاِبنِ السَبيلِ(، فنسخت هذه الآية ما كان قبلها من سورة الحشر، فجعل الخمس لمن كان له الفيء وصار ما بقي من الغنيمة لسائر الناس لمن قاتل عليها.

ومن سورة الممتحنة

وعن قوله عز وجل:)يا أَيُّها الَّذينَ ءامَنوا إِذا جاءَكُمُ المُؤمِناتُ مُهاجِراتٍ فَاِمتَحِنوهُنَّ اللَهُ أَعلَمُ بِإِيمانِهِنَّ فَإِن عَلِمتُموهُنَّ مُؤمِناتٍ

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

فَلا تَرجِعوهُنَّ إِلى الكُفّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَّهُم وَلا هُم يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءاتوهُم مّا أَنفَقوا وَلا جُناحَ عَلَيكُم أَن تَنكِحوهُنَّ إِذا ءاتَيتُموهُنَّ أُجورَهُنَّ وَلا تُمسِكوا بِعِصَمِ الكَوافِرِ(، يعني بذلك كفار نساء العرب إذا أبين أن يسلمن أن يخلى عنهن.

وعن قوله عز وجل:)وَسئَلوا ما أَنفَقتُم وَليَسئَلوا ما أَنفَقوا(، فكن إذا فررن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعن إلى الكفار الذين بينهم وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد فتزوجن وبعثن بمهورهن إلى أزواجهن من المسلمين، فإذا فررن من الكفار الذين بينهم وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد فتزوجن وبعثن بمهورهن إلى أزواجهن من الكفار، فكان هذا بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أهل العهد من الكفار.
وعن قوله عز وجل:)ذالِكُم حُكمُ اللَهِ يَحكُمُ بَينَكُم وَاللَهُ عَليمٌ حَكيمٌ(، فهذا حكمُهُ بين أهل الهدى وأهل الضلالة.
وعن قوله عز وجل:)وَإِن فاتَكُم شَيءٌ مِن أَزواجِكُم إِلى الكُفّارِ فَعاقَبتُم(، يقول: إلى الكفار ليس بينهم وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذون به فغنموا غنيمة، إذا غنموا أن يعطوا زوجها صداقها الذي ساق منها من الغنيمة ثم يقسموا الغنيمة بعد ذلك، ثم نسخ هذا الحكم وهذا العهد في براءة فنبذ إلى كل ذي بعهد عهده.

ومن سورة المزمل

وعن قوله عز وجل:)يا أَيُّها المُزَّمِّلُ قُمِ إِلّا قَليلاً نِّصفَهُ أَوِ اِنقُص مِنهُ قَليلاً أَوزِد عَلَيهِ وَرَتِّلِ القُرءانَ تَرتيلاً(، ففرض الله عز وجل قيام الليل في أول هذه السورة فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم فأمسك الله خاتمتها حولا، ثم أنزل الله عز وجل التخفيف في آخرها، قال عز وجل:)عَلِمَ أَن سَيَكونُ مِنكُم مَّرضى وَءاخَرونَ يَضرِبونَ في الأَرضِ يَبتَغونَ مِن فَضلِ اللَهِ وَءاخَرونَ يُقاتِلونَ في سَبيلِ اللَهِ فَاِقرَءوا ما تَيَسَّرَ مِنهُ(، فنسخت

هذه الآية ما كان قبلها من قيام الليل، فجعل قيام الليل تطوعا بعد فريضة، وقال:)وَأَقيموا الصَّلاةَ وَءاتوا الزَّكَواةَ(، وهما فريضتان لا رخصة لأحد فيهما.
عن قتادة أن أسباع القرآن سبع: الأول إلى:)إِنَّ كَيدَ الشَيطانِ كانَ ضَعيفاً(. والثاني:)إِلى جَهَنَّمَ يُحشَرونَ(. والثالث:)نَبِّىء عِبادي أَنّي أَنا الغَفورُ الرَحيمُ وَأَنَّ عَذابي هُوَ العَذابُ الأَليمُ(. والرابع: خاتمة المؤمنين. والخامس: خاتمة سبأ. والسادس: خاتمة الحجرات. السابع: ما بقى.
قال: حدثنا همام عن الكلبي عن أبي صالح وسعيد بن جبير أنهما قالا: إن آخر آية نزلت من القرآن:)وَاتَّقوا يَوماً تُرجَعونَ فيهِ إِلى اللَهِ ثُمَّ تُوَفّى كُلُّ نَفسٍ ما كَسَبَت وَهُم لا يُظلَمونَ(.
قال: حدثنا همام عن قتادة أن أبي بن كعب قال: إن آخر عهد القرآن في السماء هاتان الآيتان، خاتمة براءة:)لَقَد جاءَكُم رَسولٌ مِن أَنفُسِكُم عَزيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّم(إلى آخرها.

ذكر المدني من القرآن

قال: حدثنا همام عن قتادة: قال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنفال وبراءة والرعد والنحل والحر والنور والأحزاب ومحمد والفتح والحجرات والرحمن والحديد إلى:)ياأَيُّها النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللَهُ لَكِ(عشر متواليات، وإذا زلزلت وإذا جاء نصر الله والفتح، قال: هذا مدني وسائر القرآن مكي.
قال: حدثنا همام عن الكلبي عن أبي صالح أنه قال: أول شيء أنزل من القرآن:)اِقرَأ بِاسمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ(حتى بلغ إلى:)إِنَّ إِلى رَبِّكَ الرُّجعى(. وقال قتادة مثل ذلك قال الكلبي: ثم انزلت آيات بعد ثلاث آيات من أول ن والقلم أو ثلاث آيات من أول المدثر أحدهما قبل الأخرى فأي الثلاث كن قبل الأولى فالأخرى بعدهن.
قال: حدثنا همام عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: أنزل القرآن إلى سماء الدنيا جملة واحدة ثم أنزل إلى الأرض نجما ثلاث آيات وخمس آيات وأقل وأكثر:)فَلا أُقسِمُ بِمَواقِعِ النُجومِ وَإِنَّهُ

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

لَقَسَمٌ لَّو تَعلَمونَ عَظيمٌ إِنَّهُ لَقُرءانٌ كَريمٌ(.
قال: حدثنا همام قال: سئل الكلبي عن قوله عز وجل:)فَلا أُقسِمُ بِمَواقِعِ النُجومِ(آخر الجزء الناسخ والمنسوخ ولله الحمد والمنة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

وعن قوله عز وجل:)وَسئَلوا ما أَنفَقتُم وَليَسئَلوا ما أَنفَقوا(، فكن إذا فررن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعن إلى الكفار الذين بينهم وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد فتزوجن وبعثن بمهورهن إلى أزواجهن من المسلمين، فإذا فررن من الكفار الذين بينهم وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد فتزوجن وبعثن بمهورهن إلى أزواجهن من الكفار، فكان هذا بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أهل العهد من الكفار.
وعن قوله عز وجل:)ذالِكُم حُكمُ اللَهِ يَحكُمُ بَينَكُم وَاللَهُ عَليمٌ حَكيمٌ(، فهذا حكمُهُ بين أهل الهدى وأهل الضلالة.
وعن قوله عز وجل:)وَإِن فاتَكُم شَيءٌ مِن أَزواجِكُم إِلى الكُفّارِ فَعاقَبتُم(، يقول: إلى الكفار ليس بينهم وبين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذون به فغنموا غنيمة، إذا غنموا أن يعطوا زوجها صداقها الذي ساق منها من الغنيمة ثم يقسموا الغنيمة بعد ذلك، ثم نسخ هذا الحكم وهذا العهد في براءة فنبذ إلى كل ذي بعهد عهده.

ومن سورة المزمل

وعن قوله عز وجل:)يا أَيُّها المُزَّمِّلُ قُمِ إِلّا قَليلاً نِّصفَهُ أَوِ اِنقُص مِنهُ قَليلاً أَوزِد عَلَيهِ وَرَتِّلِ القُرءانَ تَرتيلاً(، ففرض الله عز وجل قيام الليل في أول هذه السورة فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم فأمسك الله خاتمتها حولا، ثم أنزل الله عز وجل التخفيف في آخرها، قال عز وجل:)عَلِمَ أَن سَيَكونُ مِنكُم مَّرضى وَءاخَرونَ يَضرِبونَ في الأَرضِ يَبتَغونَ مِن فَضلِ اللَهِ وَءاخَرونَ يُقاتِلونَ في سَبيلِ اللَهِ فَاِقرَءوا ما تَيَسَّرَ مِنهُ(، فنسخت

هذه الآية ما كان قبلها من قيام الليل، فجعل قيام الليل تطوعا بعد فريضة، وقال:)وَأَقيموا الصَّلاةَ وَءاتوا الزَّكَواةَ(، وهما فريضتان لا رخصة لأحد فيهما.
عن قتادة أن أسباع القرآن سبع: الأول إلى:)إِنَّ كَيدَ الشَيطانِ كانَ ضَعيفاً(. والثاني:)إِلى جَهَنَّمَ يُحشَرونَ(. والثالث:)نَبِّىء عِبادي أَنّي أَنا الغَفورُ الرَحيمُ وَأَنَّ عَذابي هُوَ العَذابُ الأَليمُ(. والرابع: خاتمة المؤمنين. والخامس: خاتمة سبأ. والسادس: خاتمة الحجرات. السابع: ما بقى.
قال: حدثنا همام عن الكلبي عن أبي صالح وسعيد بن جبير أنهما قالا: إن آخر آية نزلت من القرآن:)وَاتَّقوا يَوماً تُرجَعونَ فيهِ إِلى اللَهِ ثُمَّ تُوَفّى كُلُّ نَفسٍ ما كَسَبَت وَهُم لا يُظلَمونَ(.
قال: حدثنا همام عن قتادة أن أبي بن كعب قال: إن آخر عهد القرآن في السماء هاتان الآيتان، خاتمة براءة:)لَقَد جاءَكُم رَسولٌ مِن أَنفُسِكُم عَزيزٌ عَلَيهِ ما عَنِتُّم(إلى آخرها.

ذكر المدني من القرآن

قال: حدثنا همام عن قتادة: قال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنفال وبراءة والرعد والنحل والحر والنور والأحزاب ومحمد والفتح والحجرات والرحمن والحديد إلى:)ياأَيُّها النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللَهُ لَكِ(عشر متواليات، وإذا زلزلت وإذا جاء نصر الله والفتح، قال: هذا مدني وسائر القرآن مكي.
قال: حدثنا همام عن الكلبي عن أبي صالح أنه قال: أول شيء أنزل من القرآن:)اِقرَأ بِاسمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ(حتى بلغ إلى:)إِنَّ إِلى رَبِّكَ الرُّجعى(. وقال قتادة مثل ذلك قال الكلبي: ثم انزلت آيات بعد ثلاث آيات من أول ن والقلم أو ثلاث آيات من أول المدثر أحدهما قبل الأخرى فأي الثلاث كن قبل الأولى فالأخرى بعدهن.
قال: حدثنا همام عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: أنزل القرآن إلى سماء الدنيا جملة واحدة ثم أنزل إلى الأرض نجما ثلاث آيات وخمس آيات وأقل وأكثر:)فَلا أُقسِمُ بِمَواقِعِ النُجومِ وَإِنَّهُ

الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى
مكتبة مشكاة الإسلامية

لَقَسَمٌ لَّو تَعلَمونَ عَظيمٌ إِنَّهُ لَقُرءانٌ كَريمٌ(.
قال: حدثنا همام قال: سئل الكلبي عن قوله عز وجل:)فَلا أُقسِمُ بِمَواقِعِ النُجومِ(آخر الجزء الناسخ والمنسوخ ولله الحمد والمنة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم.